

2993 - خروجها لمجالس الذكر دون استئذان

السؤال

السائلة تقول ما حكم زهابي إلى المسجد أو مجلس الذكر في بيت مسلم للدعوة أو التلقي بغير إذن الوالد، إذ لو علم بذلك لمنعني، ولكن الإيمان يبلى كما يبلى الثوب، وأحتاج إلى تجديد إيماني لأنني في وسط مليء بالمنكرات، فهل يجوز لي الذهاب خفية أم ماذا؟.

الإجابة المفصلة

المرأة قبل زواجها تحت ولاية أبيها، فلا يجوز لها الخروج من البيت إلا بإذنه، سواء كان للمسجد أو لغيره لأن طاعة الأب واجبة في غير معصية الله، ونوصيك بالاستماع لإذاعة القرآن الكريم، لأن فيها علماً كثيراً، وتوجيهات سديدة وفيها برنامج نور على الدرب الذي يجيب فيه جماعة من العلماء أسئلة المستمعين، وفقك الله لكل خير، ومنحك الفقه في الدين.